

بمقتضى أمر عدد 2812 لسنة 2013 مؤرخ في 1 جويلية 2013.

كلف السيد محمد بن محمد، مهندس عام، بمهام رئيس مدير عام للديوان الوطني للزيت، وذلك ابتداء من 14 نوفمبر 2012.

بمقتضى أمر عدد 2813 لسنة 2013 مؤرخ في 1 جويلية 2013.

كلف السيد نور الدين بن شهيدة، أستاذ استشفائي جامعي في الطب البيطري، بمهام رئيس مدير عام لشركة سباق الخيل، وذلك ابتداء من 19 نوفمبر 2012.

بمقتضى أمر عدد 2814 لسنة 2013 مؤرخ في 1 جويلية 2013.

كلف السيد علي النوري عدوني، مهندس رئيس، بمهام مدير عام للوكالة العقارية الفلاحية، وذلك ابتداء من 18 جانفي 2013.

بمقتضى أمر عدد 2815 لسنة 2013 مؤرخ في 1 جويلية 2013.

كلف السيد عبد الرحمان الشافعي، مهندس رئيس، بمهام مدير عام للمركز الوطني للدراسات الفلاحية، وذلك ابتداء من 20 نوفمبر 2012.

بمقتضى أمر عدد 2816 لسنة 2013 مؤرخ في 1 جويلية 2013.

كلف السيد حسن الورفلي، متصرف، بمهام كاهية مدير التكوين والدراسات بإدارة الشؤون الإدارية التابعة للإدارة العامة للمصالح الإدارية والمالية بوزارة الفلاحة.

قرار من وزير الفلاحة مؤرخ في 1 جويلية 2013 يتعلق بفتح مناظرة خارجية حسب الشهادات والأشغال والتربصات لانتداب أطباء بياطرة صحيين.

إن وزير الفلاحة،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى القانون عدد 4 لسنة 2012 المؤرخ في 22 جوان 2012 المتعلق بأحكام استثنائية للانتداب في القطاع العمومي،

وعلى الأمر عدد 2453 لسنة 2006 المؤرخ في 12 سبتمبر 2006 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك للأطباء البيطرة الصحيين،

وعلى الأمر عدد 833 لسنة 2012 المؤرخ في 20 جويلية 2012 المتعلق بضبط كيفية تطبيق أحكام القانون عدد 4 لسنة 2012 المؤرخ في 22 جوان 2012 المتعلق بأحكام استثنائية للانتداب في القطاع العمومي،

وعلى قرار وزير الفلاحة والموارد المائية المؤرخ في 6 أفريل 2007 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية حسب الشهادات والأشغال والتربصات لانتداب أطباء بياطرة صحيين.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تفتح بوزارة الفلاحة يوم 30 أوت 2013 والأيام الموالية مناظرة خارجية حسب الشهادات والأشغال والتربصات لانتداب عشرين (20) طبيب بيطري صحي لفائدة الهياكل المركزية والجهوية الراجعة بالنظر لوزارة الفلاحة وفقا للقرار المؤرخ في 6 أفريل 2007 المشار إليه أعلاه.

الفصل 2 - تختم قائمة تسجيل الترشيحات يوم 30 جويلية 2013.

تونس في 1 جويلية 2013.

وزير الفلاحة

محمد بن سالم

اطلع عليه

رئيس الحكومة

علي لعريض

قرار من وزير الفلاحة مؤرخ في 1 جويلية 2013 يتعلق بفتح امتحان مهني لإدماج العملة المنتمين للصنفين 8 و9 في رتبة قيم.

إن وزير الفلاحة،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007 والمرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 1216 لسنة 1985 المؤرخ في 5 أكتوبر 1985 المتعلق بضبط شروط إدماج بعض العملة ضمن إدارات الموظفين،